

Distr.: General
14 October 2003
Arabic
Original: English

باكستان، الجمهورية العربية السورية، غينيا، ماليزيا: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، و ٢٦٧ (١٩٦٩) المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٦٩، و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧١، و ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩، و ٤٥٢ (١٩٧٩) المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩، و ٤٦٥ (١٩٨٠) المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٠، و ٤٧٦ (١٩٨٠) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠، و ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠، و ٩٠٤ (١٩٩٤) المؤرخ ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤، و ١٠٧٣ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢،

وإذ يعيد تأكيد مبدأ عدم جواز حيازة الأراضي بالقوة،

وإذ يعيد تأكيد رؤيته التي تتوخى منطقة تعيش فيها دولتان، إسرائيل وفلسطين، جنبا إلى جنب ضمن حدود آمنة ومعترف بها،

وإذ يدين جميع أعمال العنف والإرهاب والتدمير،

وإذ يشدد على الحاجة العاجلة إلى إنهاء حالة العنف الراهنة السائدة على أرض الواقع، وضرورة إنهاء الاحتلال الذي بدأ عام ١٩٦٧، والحاجة إلى تحقيق سلام قائم على الرؤية المذكورة آنفا بشأن وجود الدولتين،

وإذ يكرر تأكيد دعوته لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تبدي الاحترام الكامل والفعلي لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩،

141003 141003 03-55779 (A)

وإذ يكرر تأكيد معارضته للأنشطة الاستيطانية في الأراضي المحتلة ولأي أنشطة تتضمن مصادرة الأراضي، وعرقلة معيشة الأشخاص المشمولين بالحماية، وضم الأراضي بفرض الأمر الواقع،

١ - **يقرر** أن تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لجدار في الأراضي المحتلة، إخلالا بخط هدنة عام ١٩٤٩، هو أمر غير قانوني بموجب أحكام القانون الدولي ذات الصلة، ويجب وقفه وإلغاؤه؛

٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم بصفة دورية تقريرا عن مدى الامتثال لهذا القرار، على أن يقدم التقرير الأول في غضون شهر واحد؛

٣ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد النظر.